الرقم الاشاري : 1.23.532
التاريخ : .....
الموافق : 2023-5-15

السيد المحترم/ مدير مكتب التعاون الدولي

تحيه طيبة وبعد ...

نحيل إليكم اتفاقية التعاون بين جامعة طبرق والهيئة الليبية للبحث العلمي وذلك لاتخاذ ما يلزم وفق الإجراءات المتبعة لديكم بالخصوص.

إجراءاتكم بالخصوص

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أ.د حسن علي حسن خيرالله

رئيس جامعة طبرق

جامعة طبرق
مكتب الشؤون الإدارية - قسم المحفوظات
الـــوارد
رقم التسجيل : 205
التاريخ : 2023-5-15
التوقيع :

2023/05/15م

10:30

صورة إلى:
- السيد/ أ.د. وكيل الجامعة للشؤون العلمية.
- السيد/ الكاتب العام.
- السيد/مدير مركز بحوث الدارسات العلمية.
- السيد / مدير مكتب التخطيط والمتابعة.
- الصادر.

أحمد ناروبدا

مادة (13)

تعتبر هذه الاتفاقية صالحة لمدة (3) سنوات وتجدد تلقائياً لمدة أخرى مماثلة. بناء على مراسلة كتابية بين الطرفين وتغلى هذه الاتفاقية في حالة رغبة أحد الطرفين بإلغائها بموجب كتاب يحال للطرف الآخر، ويعتبر الإلغاء نافذ بعد ثلاثة أشهر من تاريخ استلام هذا الكتاب، على ألا يوثر الإلغاء على سير الأعمال البحثية والأعمال القائمة حتى الانتهاء منها.

مادة (14)

حرر هذا الاتفاق من نسختين يقرر الطرفين بحجيتها ويستلم كل طرف نسخة منه لاستخدامها في الأغراض المقررة بشأنها.

حررت هذه الاتفاقية بمدنية طبرق يوم الإثنين بتاريخ 20 مارس 2023

توقيع ومصادقة الأطراف

.....	.....
الطرف الأول	**الطرف الثاني**
أ.د. فيصل عبد العظيم العبدلي	**أ. د. حسن علي حسن خيرالله**
مدير عام الهيئة الليبية للبحث العلمي	**رئيس جامعة طبرق**

مادة (5)

يقوم الطرف الأول بدعم وتمويل مرشحي الطرف الثاني من باحثين حسب الإمكانيات المتاحة ووفق الآليات المتبعة والميزانيات المرصودة لهذا الغرض في إطار برنامج تمويل ودعم البحوث على أن تكون للمقترحات البحثية المقدمة من الطرف الثاني الاولوية في برنامج التمويل والدعم.

مادة (6)

يحق لطلبة الطرف الثاني استعمال مختبرات ومعامل المراكز العلمية والبحثية التابعة للطرف الأول لغرض إجراء تجارب واختبارات لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الإجازة العليا (الماجستير) والاجازة الدقيقة (الدكتوراه) ويحدد الطرف الأول عدد الطلبة وفق الإمكانيات المتاحة.

مادة (7)

يلتزم مرشحو الطرفين خلال دراستهم واستخدامهم للتسهيلات المعملية بالنظم واللوائح المعمول بها لدى الطرف الآخر، وتسري على المخالف العقوبات المنصوص عليها لدى الطرف الآخر بما لا يتعارض والتشريعات النافذة.

مادة (8)

يلتزم مرشحو الطرفين بقواعد السلامة المهنية ويتحمل كل طرف المسؤولية الكاملة عن أي ضرر يحدث للأفراد خلال عملهم، مالم يكن الخطأ متعمدا من جانب المرشح أو ناتجاً عن أعمال القوة القاهرة.

مادة (9)

الإشراف والتنظيم المشترك لإقامة الندوات والمؤتمرات العلمية وورش العمل وعلى المستويين المحلي والدولي وتبادل الإنتاج العلمي من مؤلفات وبحوث علمية وغيرها.

مادة (10)

تكون نتائج الأبحاث وبراءات الاختراع نتاج هذا التعاون حق وملكية فكرية للطرفين وفقاً للتشريعات النافذة بالخصوص. ويمكن نشر نتائج هذه الأبحاث في المجالات العلمية والمؤتمرات في الداخل والخارج على أن يلزم الناشر بضرورة الإشارة إلى اسم الطرفين في جميع المنشورات والرسائل العلمية.

مادة (11)

تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ بمجرد التوقيع عليها.

مادة (12)

يتم بموافقة الطرفين إجراء أي تغيرات أو تعديلات على الاتفاقية، وتعتبر جزء لا يتجزأ من هذا الاتفاق ومعلقاً لها.

الهيئة الليبية للبحث العلمي
Libyan Authority For Scientific Research

اتفاقية تعاون
بيـن
الهيئة الليبية للبحث العلمي
وجامعة طبرق

بغية تفعيل التعاون المشـترك بين المؤسـسـات العلمية، لتطوير الكوادر العلمية والفنية في كافة المجالات تم الاتفاق بين كل من:

الهيئة الليبية للبحث العلمي ويمثلها/ أ. د. **فيصل عبد العظيم العبدلي** بصـفته مدير عام الهيئة ويشـار إليه في هذه الاتفاقية بالطرف الأول.

جامعة طبرق ويمثلها / أ. د. **حسـن علي حسـن خير الله بصـفته رئيس جامعة طبرق** ويشـار إليه في هذه الاتفاقية بالطرف الثاني.

تمهيد

نظراً لما للتعاون المشترك بين المراكز البحثية ومؤسسات التعليم العالي دور هام في تنمية القدرات البشرية وإجراء البحوث والدراسـات العليمة المشـتركة في المجالين الأكاديمي والتطبيقي، وخلق نموذج عمل متميز للتعاون العلمي بين الطرفين والوقوف على عجلة التطور التي تسـتلزم البحث والابتكار ولرغبة الطرفين في إقامة تعاون نشط وفعال للرفع من مستوي التحصيل العلمي في كافة المجالات ذات الاهتمام المشترك فقد تم الاتفاق على الآتي: -

مادة (1)

اتفق الطرفان على تقوية وتعزيز التعاون بينها على أسـاس المسـاواة والمنافع المتبادلة وفق الإمكانيات المتاحة.

مادة (2)

أعضاء هيئة التدريس الباحثين بمراكز ومعامل الطرف الأول يحق لهم الإشراف على رسائل الماجستير، وأطروحات الدكتوراه لطلبة الطرف الثاني وتكون لهم الأولوية في التعاون مع كليات الطرف الثاني، وفق اللوائح والتشريعات النافذة ويعاملون مالياً حسب اللوائح المالية لدى الطرف الثاني.

مادة (3)

يعفى الطلبة المرشـحين من قبل الطرف الأول لدراسـة الماجسـتير أو الدكتوراه من إجراء امتحانات القبول وتقدم لهم كافة التسهيلات حسب أمكانيات وقدرات الطرف الثاني.

مادة (4)

يمنح الطرف الثاني عدد من الكراسـي الدراسـية مجاناً للطرف الأول في كل سـنة لدراسـة الماجسـتير أو الدكتوراه في التخصصات المتاحة لدى الطرف الثاني وفقا لإمكانياته.